

إعلان مناقصة داخلية رقم ٣٢٠٢٥/د/ للمرة الثانية



تعلن شركة مصفاة بانياس عن حاجتها :

لتقديم أعمال استبدال خزانات معدنية في وحدة معالجة المياه الصناعية


وفقاً لدفاتر الشروط الخاصة والتالي:

- التأمينات الأولية: / ٥٥ ٤٨٥ ٠٠٠ / ل.س.
 - التأمينات النهائية: ١٠ % من القيمة الإجمالية للعقد.
 - مدة التنفيذ : ٦٠ يوم .
 - تقدم العروض : بالليرات السورية وفقاً لنص المادة /٨/ من دفتر الشروط الحقوقي
 - مدة ارتباط العارض بعرضه: ٦٠ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ الإغلاق.
 - التصنيف المطلوب : اختصاص/ ميكانيك /- وإحدى الفئات / الممتازة - أولى - ثانية - ثالثة /
 - آخر موعد لتقديم العروض: غاية الدوام الرسمي من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٥/ ٨ / ٢٠
 - موعد جلسة فض العروض: يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٥/ ٨ / ٢١ الساعة ١١ صباحاً.
 - الجهة التي يمكن شراء اضبارة الإعلان منها: النافذة الواحدة في المصفاة.
 - سعر الاضبارة: ١٠٠٠٠٠٠ ل.س تدفع في حساب المصفاة.
 - مكان تقديم العروض: الديوان العام في المصفاة.
 - يمكنكم زيارة موقع المصفاة على الانترنت .
- بانياس في ٢٠٢٥/ ٧ / ٢٠

المدير العام
لشركة مصفاة بانياس



الجمهورية العربية السورية
وزارة الطاقة
الادارة العامة للنقط
المؤسسة العامة للتكرير
وتوزيع المشتقات النفطية
شركة مصفاة بانياس



P. O. Box 26 Banias - SYRIA
Tel. : 043 711100 1-2-3-4
Fax : 043 712 325
Tlx. : 470000 / 470015 Banref- SY

ص.ب : ٢٦ - بانياس - سورية
هاتف : ٧١١١٠٠ - ١ - ٢ - ٣ - ٤
فاكس : ٧١٢٣٢٥ - ٤٣
تلکس : ٤٧٠٠٠٠ - ٤٧٠٠١٥ بانرف

دفتر الشروط الخاصة

(الحقوقية والمالية والفنية)

للاشتراك في المناقصة الداخلية

رقم ٢٠٢٥/د/٢٣

للمرة الثانية :

تقديم أعمال استبدال خزانات معدنية في وحدة معالجة المياه معالجة الصناعية

المحدد إغلاقه بغاية الدوام الرسمي

من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٨/٢٣

مادة ١- موضوع المناقصة:

تقديم أعمال استبدال خزانات معدنية في وحدة معالجة المياه معالجة الصناعية وفقاً لما هو مبين من شروط و التزامات موضحة في دفتر الشروط الفني المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا .

مادة ٢- طريقة تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين بشكل جيد وتختتم بخاتم الجهة العارضة وفقاً لما يلي:

• المغلف الأول ويحتوي على ما يلي:

- ١- التأمينات الأولية بمبلغ / ٥٥ ٤٨٥ ٠٠٠ / ل.س.
- ٢- طلب اشتراك بالإعلان ملصق عليه رسم طابع مالي بقيمة / ١٠٠٠٠٠ / ل.س + رسم طابع ادارة محلية بقيمة / ٥١٠٠ / ل.س + رسم طابع مجهود حربي بقيمة / ٣٠٠ / ل.س + رسم طابع الشهيد بقيمة / ٢٠٠ / ل.س + رسم طابع المساهمة الوطنية لاعادة الاعمار . او تقديم إيصال رسمي يفيد بتسديد قيمة رسوم هذه الطوابع في مقر المصفاة...
- ٣- تصريح موقع من العارض بعدم حرمانه من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة في سوريا أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.
- ٤- تصريح الالتزام بأحكام مقاطعة إسرائيل.
- ٥- تصريح يتضمن تحديد الموطن المختار للعارض في سوريا.
- ٦- نسخة من السجل التجاري أو الصناعي للعارض أو صورة مصدقة أصولاً على أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجها.
- ٧- شهادة عضوية في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية في سورية على أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجها.
- ٨- تصريح أن العارض قد اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وجدول بنود التوريدات والالتزامات و الأشغال المطلوبة الخاصة بالمناقصة وأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام وأن التوريدات والتجهيزات والمستلزمات جديدة وغير مجددة .
- ٩- تصريح ألا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.
- ١٠- سجل عدلي نافذ المفعول على أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجها.
- ١١- صورة عن هوية العارض الشخصية.
- ١٢- إيصال شراء دفتر الشروط الخاصة بالإعلان.
- ١٣- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية.
- ١٤- التصنيف المطلوب : اختصاص/ ميكانيك / - وإحدى الفئات / الممتازة - أولى - ثانية - ثالثة ..
- ١٥- يجب على العارض إلصاق الطوابع المالي القانوني بقيمة / ٢٠٠ / ل.س + طابع رسم ادارة محلية بقيمة / ١٠٠ / ل.س + رسم مساهمة الاعمار بقيمة / ٥١٠٠ / ل.س + طابع رسم ادارة محلية بقيمة / ١٠٠ / ل.س + رسم طابع ادارة محلية بقيمة / ٢٠٠ / ل.س + رسم طابع الشهيد بقيمة / ٢٠٠ / ل.س + رسم طابع المساهمة الوطنية لاعادة الاعمار . او تقديم إيصال رسمي يفيد بدفع قيمة رسوم هذه الطوابع في مقر المصفاة.
- ١٦- يمكن للعارض ارفاق عرضة بإيصال مالي مسدد في مقر المصفاة يفيد بدفع رسوم طوابع طلب الاشتراك البالغة / ١١٥٧٠٠ / ل.س + رسوم الطوابع عن كل تصريح مقدم من قبله والبالغة / ٢٨٠٠ / ل.س
- ١٧- إذا كان العرض يتضمن أكثر من شريك يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة بأنهم متكافلين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم.
- ١٨- ترفض العروض في حال :
 - أ - تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لاحكام القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ .
 - ب- تقديمه بعد الوقت المحدد لتقديم العروض .
 - ج - نقص في الوثائق او المواصفات الفنية المطلوبة من العارض تقديمها وفقاً لاحكام القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ ودفاتر الشروط .
- إلا انه يحق للجنة المناقصة إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضهم بإستثناء التأمينات المؤقتة والاسعار وجدول تحليل الاسعار ان وجدت .

- المغليف الثاني: يحتوي على العرض المالي والتجاري وجدول الأسعار الافرادية والإجمالية، بشكل مفصل، وفقاً لدفتر الشروط الفني المرفق والتزاماته وشروطه.
- يوضع المغلفان ضمن مغلف ثالث مئين بشكل كاف لحفظ محتوياته أثناء عملية النقل البريدي وان يغلق بشكل جيد و يختم بخاتم الجهة العارضة ويدون عليه موضوع المناقصة والتاريخ المحدد لإجرائها ويقدم مباشرة إلى ديوان شركة مصفاة بانياس أو يرسل بالبريد المضمون على العنوان المحدد في دفتر الشروط على أن يصل في كلا الحالتين قبل الموعد المحدد لقبول العروض وترفض العروض المقدمة بالتلكس أو الفاكس.

مادة ٣- موعد جلسة المناقصة:

تتعد جلسة فض العروض المقدمة لإعلان المناقصة بتمام الساعة / ١١ / صباحاً في يوم / / الواقع في ٢٠٢٥ / في قاعة الاجتماعات في مقر شركة مصفاة بانياس ويسمح لجميع العارضين بحضور جلسة فض العروض ويمكن جميع العارضين اعتبار تحديد هذا الموعد بمثابة دعوة رسمية لحضور الجلسة.

مادة ٤- التأمينات:

٤-١- التأمينات المؤقتة:

على العارض أن يرفق بعرضه تأمينات مؤقتة بموجب حوالة مصرفية أو شيك مصدق من أحد المصارف المعتمدة في سورية لأمر شركة مصفاة بانياس أو كفالة مصرفية صادرة عن المصرف التجاري السوري أو أحد المصارف المعتمدة صالحة لمدة ٦٠ (ستون) يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لقبول العروض وبمبلغ قدره / ٥٥ ٤٨٥ ٠٠٠ ل.س وتعاد التأمينات المؤقتة إلى العارضين الذين لم تقبل عروضهم فوراً، أما الذين لم يرس عليهم العطاء فتعاد إليهم تأميناتهم المؤقتة بعد مصادقة أمر الصرف على محضر لجنة المناقصة. أما المتعهد المرشح فتعاد له تأميناته المؤقتة بعد تقديمه التأمينات النهائية إلى شركة مصفاة بانياس.

٤-٢- التأمينات النهائية:

على العارض الذي يبلغ برسو العطاء عليه أن يقدم إلى شركة مصفاة بانياس خلال / ١٠ / عشرة يوماً" من تاريخ إبلاغه رسمياً بالإرساء التأمينات النهائية بنسبة ١٠% (عشرة بالمائة) من قيمة التعاقد بموجب حوالة مصرفية أو شيك مصدق من أحد المصارف المعتمدة في سورية لأمر شركة مصفاة بانياس أو كفالة مصرفية صادرة عن المصرف التجاري السوري أو أحد المصارف المعتمدة في سورية صالحة لمدة سنة كاملة من تاريخ إصدار الكفالة. وعلى المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تزيد عن / ١٠ / يوماً من تاريخ تبليغه بالإحالة عليه، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد تصدر التأمينات المقدمة من قبله وبحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر وتحمله كامل المسؤولية ما لم يكن تأخيرته في التوقيع على العقد يعود لجهة عامة وطنية غير الجهة المتعاقدة.

يحق لمصفاة بانياس اقتطاع غرامات التأخير وأية نفقات أخرى ناجمة عن التعاقد ومترتبة على المتعهد من التأمينات النهائية. تحرر التأمينات النهائية وتعاد إلى المتعهد بعد صدور شهادة الاستلام المؤقت لآخر محرك يتم إستلامه (كامل أعمال العقد) ويتم توقيف نسبة ٥% من قيمة العقد تعاد للمتعهد بعد انتهاء فترة الضمان و صدور شهادة الاستلام النهائي .

مادة ٥- التوقيفات:

تقتطع الإدارة نسبة ٥% (خمسة بالمائة) من مبالغ الكشف المصروفة للمتعهد بموجب العقد. وتعاد هذه التوقيفات بعد انتهاء سنة الضمان و صدور شهادة الاستلام النهائي وثبوت انطباق جميع الأعمال المنفذة للشروط المطلوبة وعدم ظهور أي عيب أو نقص في الأعمال و صدور شهادة الاستلام النهائي لكامل الأعمال المنفذة بموجب العقد .

مادة ٦ - مدة ارتباط العارض بعرضه:

إن تقديم العرض يجعل العارض ملتزماً بعرضه لمدة ٦٠ (ستون) يوماً من اليوم الذي يلي التاريخ المحدد لقبول العروض، وتمدد هذه المدة تلقائياً إذا لم يتقدم العارض بطلب خطي إلى المصفاة لسحب عرضه خلال أسبوع من تاريخ انتهاء الالتزام بالعرض وفي حال انسحاب العارض قبل انتهاء المدة المذكورة فإن التأمينات المؤقتة تصبح حقاً مكتسباً لمصفاة بانياس.

مادة ٧ - مدة ارتباط المتعهد المرشح:

يبقى المتعهد المرشح مبدئياً مرتبطاً بعرضه لمدة ٦٠ (ستون) يوماً من تاريخ تقديمه التأمينات النهائية وذلك من أجل استكمال أسباب تصديق العقد، وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال هذه المدة حق له خلال السبعة أيام التي تلي المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي يوجه إلى المصفاة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تعادل المدة الأولى على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر.

مادة ٨- الأسعار وتقديم العروض:

بالليرات السورية حصراً و يجب على العارض تقديم أسعاره التفصيلية والإجمالية، وتعتبر الأسعار المقدمة من قبله ثابتة ونهائية ولا يقبل عليها أي كسر تحت طائلة حرمان العارض الذي يخالف ذلك من التعامل مع المصفاة.

مادة ٩ - طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة الأعمال المنفذة فعلياً بالليرات السورية بموجب محضر استلام مؤقت ينظم من قبل لجنة تؤلف لهذه الغاية لكافة أعمال ومواد العقد الموردة و المنفذة فعلياً لكل خزان وتكون مستوفاة للشروط العقدية والمواصفات الفنية المطلوبة وفقاً لدفتر الشروط الفني وتصدق من قبل المدير العام للمصفاة. يجري صرف الكشف خلال ١٥/ الخمسة عشر يوماً من تاريخ تقديمها إلى الإدارة المالية مستكملةً لوثائقها وشروطها القانونية وكل تأخير بالصرف عن المدة المذكورة غير ناجم عن المتعهد يضاف حكماً لمدة العقد.

مادة ١٠- مدة التنفيذ:

٦٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة (٣٠ يوم لكل خزان) .

مادة ١١- غرامات التأخير:

١- إذا تأخر المتعهد في تنفيذ التزاماته المنصوص عنها في دفاتر الشروط والعقد الذي سيبرم معه عن المدة المحددة للتنفيذ في المادة (١٠) أعلاه تفرض عليه غرامة تأخير بنسبة (واحد بالآلف) عن كل يوم تأخير من القيمة الإجمالية للعقد على أن لا تتجاوز مجمل الغرامة ٢٠% من القيمة الإجمالية للعقد ويمكن للإدارة احتساب الغرامة على الجزء المتأخر في تسليمه أو تنفيذه إذا توفر الشرطين وهما:
- أن يتم تنفيذ الأعمال أو تسليم المواد الأخرى ضمن المدة المحددة.
- أن تكون الأعمال المتأخرة في التنفيذ أو المواد المتأخر تسليمها مستقلة في الاستعمال العادي عن المواد المسلمة أو الأعمال المنفذة.
يدفع المتعهد الغرامة فور تحققها حتى لو لم يلحق بالمصفاة أي ضرر ودون الحاجة لأي إنذار أو أعذار أو اللجوء إلى القضاء.

١٠-٢- إذا ظهر أي عيب أو مخالفة أو نقص في الأعمال المنفذة من قبل المتعهد عن المواصفات المطلوبة، فعلى المتعهد أن يقوم بإصلاح العيب وتلافي النقص وتسوية المخالفة على نفقته الخاصة دون أن تتحمل المصفاة أي نفقة، ويحق للمصفاة أن تحدد للمتعهد فترة زمنية لاستبدال وإصلاح أي عمل غير مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة على نفقته الخاصة، وإن هذه المدة لا تعفيه من دفع غرامة التأخير المتحققة لمجرد انقضاء مدة التنفيذ المحددة في المادة (١٠) أعلاه.

مادة ١٢- الضرائب والرسوم الناجمة عن التعاقد:

يتحمل العارض الذي يتم الإرساء عليه جميع الضرائب و الرسوم والأعباء المالية الناجمة عن التعاقد على اختلاف أنواعها وجهاتها ويتحمل المتعهد على وجه الخصوص ما يلي:
- رسم طابع العقد على نسخته بنسبة / ٠.٨ % / من قيمة التعاقد الإجمالية والمتوجب تحويله خلال ثلاثون يوماً من تاريخ أمر المباشرة لصالح الخزينة العامة وتزويد المصفاة بما يشعر بدفع رسم طابع العقد من قبله.
- أجور نشر الإعلان .
- ضرائب الدخل والرواتب والأجور والأرباح المطبقة وفق القانون رقم ٢٤ لعام ٢٠٠٣ والقانون رقم ٦٠ لعام ٢٠٠٤ وأية نفقات أو رسوم أو أعباء تقتضيها عملية تنفيذ العقد .
- رسوم لصالح مؤسسة التأمينات الاجتماعية والمؤسسة العامة السورية للتأمين

مادة ١٣- الضمانات:

أ- يضمن المتعهد جميع الأعمال المتعاقد عليها خلال مدة سنة كاملة اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الاستلام المؤقت لكافة الأعمال , ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتنفيذ أي عمل يثبت عطله أو سوء تنفيذه أو سوء صنع المواد المستبدلة أن وجدت ولا يسال عن العطل الذي تسببه الإدارة.
ب- تخضع الأعمال أو الآلات أو القطع المبدلة أن وجدت لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمانة الأصلية.
ج- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة عيب في التنفيذ تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً" لمدة مماثلة جديدة من تاريخ ظهور العيب أو العلم به وإعادة تنفيذه.

مادة ١٤ - تجزئة العطاء:
العرض غير قابل للتجزئة.

مادة ١٥ - توقيع العقد :

يعتبر العارض المرشح الذي يبلغ برسو العطاء عليه ملزماً بالتوقيع على العقد النموذجي المعمول به في مصفاة بانياس خلال المدة المحددة بدفتر الشروط على أن لا تتجاوز / ١٠ / يوماً من تاريخ الإحالة عليه وفي حال عدم قيامه بذلك تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة المطالبة بتعويض عن العطل والضرر.

مادة ١٦ - المراجع القانونية:

تطبق أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم (٥١) لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العام الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ في كل ما يتعلق في هذا الإعلان، ويعتبر القضاء الإداري السوري هو صاحب الاختصاص في تفسير أحكام العقد وتطبيقه والبت بالمنازعات الناشئة عنه.

مادة ١٧ - تعديل العقد:

يحق لشركة مصفاة بانياس زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % لكل بند على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار المحددة في العقد دون الحاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص نسبة ٢٥ % من القيمة الإجمالية للعقد ويجب على مصفاة بانياس أن تبلغ المتعهد بطلب التعديل خلال مدة تنفيذ العقد. ويعطى المتعهد مدة إضافية مقابلة للزيادة في الأعمال المطلوب زيادتها.

مادة ١٨ - فسخ العقد:

يحق للإدارة فسخ العقد تلقائياً دونما حاجة إلى أذار أو إنذار أو إقامة دعوى أو أي إجراء آخر من قبلها أو وقف تنفيذ الأعمال مؤقتاً وفقاً لأحكام المادة (٦٠) من نظام العقود الصادر بالقانون رقم (٥١) .

مادة ١٩ - تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب هذا العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث الطارئة التي لا علاقة للمتعهد بها أو التي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإدارة خلال /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .

مادة ٢٠ - المتعهدين الثانويين:

يجب على المتعهد ألا يستخدم في تنفيذ التزاماته إلا العمال والصناع المهرة وممن تنطبق عليهم الشروط التي حددها دفتر الشروط هذا. ولا يحق للمتعهد أن يتنازل عن أي عمل كله أو جزء منه ولا بأن يعهد بها أو يلزمها كلها أو بعضها إلى متعهدين ثانويين إلا بموافقة خطية من الإدارة، وأن حصول المتعهد على مثل هذا الموافقة لا يعني بأي حال من الأحوال إلزام الإدارة بأن تدخل في أي علاقة من أي نوع كانت مع المتعهدين الثانويين، كما لا يعف المتعهد من التزاماته ومسؤولياته الفنية والحقوقية والجزائية المفروضة عليه تجاه الإدارة.

مادة ٢١ - الإشراف على التنفيذ :

تقوم الإدارة بتشكيل لجنة أو لجان مختصة أو تكليف جهة مختصة تقوم بمراقبة المواد والمعدات والأدوات والإشراف على تنفيذ الأعمال، وعلى المتعهد الاستجابة إلى الملاحظات التي تبديها هذه اللجنة أو الجهة المكلفة بالإشراف والمراقبة خلال تنفيذ الأعمال، وفي حال مطالبته من قبل هذه اللجنة أو الجهة بأية تعديلات أو أعمال غير مشمولة بحجم العمل المطلوب يمكن للمتعهد العودة إلى الإدارة للبت بالموضوع.

مادة ٢٢- أمر المباشرة:


- يتم إصدار أمر المباشرة للمتعهد بعد استكمال الإجراءات التالية:
- ١- تصديق العقد من المراجع المختصة في الجمهورية العربية السورية وفق الأصول النافذة.
 - ٢- إصدار أمر المباشرة من قبل الإدارة يحدد فيه تاريخ البدء بتنفيذ الاعمال.

مادة ٢٣- مسؤوليات والتزامات المتعهد الأخرى:

- يتحمل المتعهد، إضافة إلى ما نصت عليه دفا تر الشروط من مسؤوليات والتزامات ، المسؤوليات التالية:
- ١- التقيد التام بأنظمة السلامة والوقاية والأمن الصناعي المعمول بها (عدم التدخين وارتداء ألبسة الوقاية) في مصفاة بانياس والتقيد التام بأحكام قانون العمل وتعليمات إدخال وإخراج المعدات والمواد التي ستبلغ إلى المتعهد.
 - ٢- يكون المتعهد مسؤولاً عن أي عطل أو ضرر أو تلف أو خسارة تصيب المصفاة أو عمالها أو الغير من جراء أي إهمال أو تقصير ناجم عن المتعهد أو متعهدين الثانويين أو عن أي شخص آخر استخدمه المتعهد لتنفيذ العمل.
 - ٣- تأمين الانضباطية الكاملة للعاملين لديه في موقع العمل.
- بانياس في: / / ٢٠٢٥

المدير العام
لشركة مصفاة بانياس
المهندس إبراهيم مسلم

مدير المشتريات
د. محمد العلي



دفتر شروط فني لتقديم أعمال استبدال خزانات معدنية في وحدة معالجة المياه الصناعية

المطلوب : تقديم واستبدال وتركيب للخزانات المعدنية / M510/ 1+2 (خزانات مياه مقطرة لزوم المراحل البخارية) المركبة بشكل عمودي في وحدة المعالجة و دهان كامل للخزانات من الداخل والخارج بطلاء بمادة مناسبة قابلة للعمل في شروط عمل الخزانات ، و تقديم و تركيب عزل حراري بحيث يتم تسليم كل خزان على حدا وفق لظروف التشغيل.

حجم العمل المطلوب ومواصفاته :

❖ المواصفات الفنية للمياه المخزنة في الخزانات هي:

1- $ph = 7 \div 8$

2- الناقلية الكهربائية $0.02 \div 20 \mu s / cm$

3- السيليكا $0.02 \div 0.05 mg / L$

4- يتصل بمضخة سحب $300m^3/h$

الأعمال المطلوبة:

1. فك الخزانات القديمة بالكامل وترحيلها إلى موقع تحدده المصفاة .
2. بعد ازالة الخزانات القديمة يتم الكشف على القواعد البيتونية وترميمها إن لزم الامر من قبل القسم المدني بمواد مناسبة (وتعتبر مدة تفتيش القواعد البيتونية وترميمها مبررة).
3. تقديم وتنفيذ دهانات ايبوكسية ذاتية الاساس حديثة الصنع مناسبة لشروط عمل الخزانات في المنشآت الصناعية مقاومة للتآكل والاحتكاك والعوامل الجوية المحيطة وذلك للأرضيات الملامسة لبيتون القواعد، وجدران و سطح الخزانات وكافة الملحقات من الخارج.
4. - تقديم وتنفيذ دهانات ذات اساس مطاطي مناسبة لعمل الخزانات لكافة الاسطح الداخلية وفق المواصفات الفنية للمياه المخزنة فيها وهي في حالة غمر دائم بالماء .
5. تقديم نشرات فنية خاصة بالدهانات التي سيتم استخدامها للداخل والخارج كل على حده حديثة الصنع تبين المواصفات الفنية للدهانات المستخدمة (الشركة الصانعة - طبيعة الدهان - مجالات الاستخدام - سماكة طبقة الدهان - عدد الطبقات - طريقة استخدام الدهان الخ) .
5. قبل البدء بتنفيذ أعمال الدهان او الطلاء الداخلي يتم تنظيف كافة السطوح المعدنية بطريقة ميكانيكية ، أو كيميائية بشكل جيد عند عملية التحضير، ولا يتم المباشرة بأعمال الدهان أو الطلاء إلا بعد موافقة لجنة الاشراف على أعمال تنظيف المعدن بشكل جيد .
6. جميع أنواع المعادن يجب أن تحدد في العرض المقدم.
7. جميع أعمال اللحام يجب أن يتم تفتيشها من قبل قسم التفتيش الفني بالمصفاة و(تعتبر فترة التفتيش مبررة).
8. يتم تصنيع الخزانات وكافة الملحقات وفق المخطط المرفق (يمكن استخدام معادن مكافئة بعد موافقة المصفاة) كل طوق على حده حتى يتم ضمان عملية فحص اللحامات.
9. يقوم المتعهد بإجراء تجربة الضغط الهيدروستاتيكي وتأمين كافة مستلزماتها (قبل عملية الدهان والطلاء باستثناء الارضية من الاسفل جهة التلامس مع البيتون)، وبإشراف لجنة الاشراف وقسم التفتيش الفني ، وتعتبر المدة التي تستهلكها أعمال التفتيش مبررة.
10. تجرى تجارب اختبارات تحليل للمياه اسبوعياً ولمدة شهر من تاريخ بدء التشغيل ويعتبر نجاح هذه الاختبارات شرطاً للاستلام الاولي ولا تعتبر هذه الفترة من مدة العقد.
11. تقديم وتركيب عزل حراري مع ألواح حماية العزل لكامل الخزانات من الخارج وفق المخططات المرفقة .
(من الصوف الصخري وصفائح من الالمنيوم بسماكة 0.5مم وكافة اكسسوارات التركيب)

التزامات المصفاة :

- تسليم الموقع إلى المتعهد خالي من العوائق.
- تفتيش القواعد البيتونية الموجودة و ترميمها ان لزم الامر.
- تفتيش وفحص اللحامات على كامل الخزان قبل عميلة الدهان والطلاء.
- تقديم مخطط تفصيلي للوعاء .
- تقديم منابع للطاقة الكهربائية والمياه.
- تحرير ورقة سماح بالعمل وفق التعليمات النافذة في المصفاة .

التزامات المتعهد:

- تقديم كافة المواد والأدوات والسقالات والروافع اللازمة للعمل .
- تنفيذ كافة الأعمال المطلوبة في دفتر الشروط الفني .
- على العارض زيارة المصفاة والإطلاع على الموقع وتقديم وثيقة تثبت ذلك .
- على العارض تقديم نشرات فنية ضمن العرض المقدم للمواد المراد استخدامها من الشركة الصانعة توضح مواصفات هذه المواد وطريقة الاستخدامالخ.
- الالتزام بفترة ضمان لمدة سنة كاملة اعتبار من تاريخ الاستلام المؤقت.
- يقع على عاتق المتعهد إصلاح أي خلل ناتج عن سوء الطلاء أو الدهان خلال فترة الضمان .
- تقديم قضبان لحام من شركات عالمية مشهورة ويجب تحديدها في العرض المقدم .

مخططات المرفقة : -T 4793-0 3/3 , -T 4793-0 2/3 , -T 4793-0 1/3 .

- العرض غير قابل للتجزئة

مدة التنفيذ :/60/ يوم (لكل خزان /30/ يوم ، وتبرر الايام التي لا يمنح فيها للمتعهد ورقة سماح بالعمل) من أمر
المباشرة .

جدول الكميات التقديرية

م	بيان الاعمال المطلوبة ومواصفاتها للخزائين	الوحدة	الكمية
1	فك، الخزانات القديمة بالكامل وترحيلها وتنظيف الموقع	-	مقطوع
2	تقديم وتنفيذ وتصنيع الخزانات على مراحل مع كل ما يلزم من مواد وقضبان لحام وكافة الاكسسوارات اللازمة وفق المخططات المرفقة	كغ	19000
3	تقديم وتنفيذ دهانات ايبوكسية ذاتية الاساس لكافة الأسطح الخارجية للخزانات بعد اجراء عملية التنظيف الجيد.	م ²	500
4	تقديم وتنفيذ دهانات ذات اساس مطاطي لكافة الأسطح الداخلية للخزانات بعد التنظيف	م ²	450
5	تقديم وتركيب عزل حراري مع ألواح حماية العزل من صفائح الالمنيوم بسماكة 0.5مم للخزانات من الخارج مع كافة الاكسسوارات اللازمة للتركيب وفق المخططات المرفقة	م ²	450
*	كافة الاعمال الاخرى المطلوبة ضمن دفتر الشروط الفني مهما كانت والغير مذكورة ضمن بنود جدول الكميات التقديرية يتم تحميل سعرها على بنود الأعمال السابقة		

انتهى دفتر الشروط .

